قرار رقم (1) لسنة 2016
بتعديل القرار رقم (1) لسنة 1998
بشأن
تنظيم استغلال أراضي شاطئ منطقة الصفوح في إمارة دبي

نحن حمدان بن راشد آل مكتوم رئيس بلدية دبي

بعد الاطلاع على الصلاحيات المخّولة لنا قانوناً بموجب مرسوم تأسيس بلدية دبي،
وعلى القرار رقم (1) لسنة 1998 بشأن استغلال أراضي شاطئ منطقة الصفوح في إمارة دبي، ويشار إليه فيما بعد بـــ " **القرار الأصلي**"،

قررنا ما يلي:

أولاً: يُستبدل بنصي البند أولاً وثانياً من القرار الأصلي النصان التاليان:

أولاً: يُصرّح للمنشآت الفندقية الواقعة مباشرة على طول الشريط الساحلي لمنطقة الصفوح في إمارة دبي باستغلال أراضي الشاطئ المقابلة لها لأغراض إقامة منشآت ومرافق تكميلية وأعمال زراعة تجميلية وفق الأحكام المبيّنة في هذا القرار.

ثانيا: تَتحدد مساحة الأرض الشاطئية التي يُصّرح باستغلالها وفق أحكام هذا القرار وذلك من حدود أرض الفندق عمودياً باتجاه خط مياه الشاطئ وبطول واجهة الفندق الموازية للشاطئ.

ثانياً: يُلحق هذا القرار بالقرار الأصلي، ويقرآن معا.

ثالثاً: يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره.

حمدان بن راشد آل مكتوم
رئيس بلدية دبي

صدر في دبي بتاريخ 4 يناير 2016م
الموافـــــــق 24 ربيع الأول 1437هـ